

التعليق على كتاب بلوغ المرام (٦٦) كتاب الصلاة / باب شروط الصلاة (٨)

محمد الشرافي

النمل في الصلاة طيب والحديث وقت الاسودين النمل الاسود طيب احسنت من هي عنه حكم قتل الثعلب في الصلاة تاخذ البندق وترجمه وانت تصلي الثائر لما يهاجم الثائر الذي يخاف من ظله - [00:00:00](#)

هذا غير داخل طيب حكم قتل العقرب الحية جائز فان خاف منها نقول ما يجوز يقتلهم الطيب درس اليوم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا - [00:00:27](#)

شيخنا وللحاضرين وللسامعين وللمشاهدين. ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى باب سترة اصلي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد فان هذا الباب فيه سترة المصلي - [00:00:58](#)

وهذا من مكملات الصلاة الواجبة او المستحبة وقلنا بالوجوب فهي المكملة الواجبة وان قلنا من المستحبات فانها مستحبة وهذا هو الارجح وان كان القول وان كان القول الوجوب كما سوف يأتي فيه قوة - [00:01:17](#)

والمراد بالسترة عموما ما يستتر به من الاشياء والمراد هنا ما يضعه المصلي بين يديه ليستتره عن الناس طيب والسترة مسنونة بالاجماع. السترة مسنونة بالاجماع لكن اختلف العلماء في وجوبهم سوف يأتي ان شاء الله تعالى. ثمان سترة لها فوائد - [00:01:37](#)

السترة المصلي لها فوائد الفايئة الاولى امتثال انها امتثال لامر النبي صلى الله عليه وسلم يعني اتخاذها امتثال لامر النبي صلى الله عليه وسلم فانه قد امر بذلك ثانيا انها اتباع لسنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:17](#)

حيث كان يصلي دائما لسترة وما حفظ عنه انه صلى لليل سترة على خلاف في حديث ابن عباس رضي الله عنهما وسوف يأتي ذكره ان شاء الله تعالى الثالث انها تمنع تشوش نظر الانسان - [00:02:41](#)

انها تمنع تشوش نظر الانسان يمينة وبسرة حين تحجب نظره ثالثا رابعا انها تمنع مرور الشيطان وقد جاء ذلك عند ابي داود قد جاء ذلك عند ابي داود من حديث سهل ابن ابي حثمة - [00:03:08](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم اذا صلى احدكم فليصلي الا سترة اذا صلى احدكم فليصلي الى سترة وليدنو منها يعني يقترب - [00:03:39](#)

وليدنو منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته لا يقطع الشيطان عليه صلاته وهذا الحديث صححه ابن خزيمة وقال الحاكم وهزمت الحاكم طيب الخامسة من من السترة انها تنفع المصلي - [00:04:01](#)

انها تنفع المصلي لا تقطع عليه صلاته لا تقطع عليه صلاته او لا ينقص اجرها ونقص اجرها السادس انها تفيد المارة امام المصلي انها تفيد المارة امام المارة امام المصلي - [00:04:31](#)

لانه اذا كان بين يدي المصلي سترة فانه يمر من ورائها فانه يمر من ورائها ولا يقع في حرج ويقع في حرج اما بالمرور بين يديه او بطول القيام حتى ينتهي - [00:05:05](#)

وهذا قد يكون في بعض الاماكن الضيقة هذا قد يحصل حرج في بعض الاماكن الضيقة نعم عن ابي جهيم ابن الحارث رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي - [00:05:37](#)

ماذا عليه من الائم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه. متفق عليه. واللفظ للبخاري ووقع في البزار من وجه اخر اربعين

خريفا. هذا الحديث في حكم المرور بين يدي - [00:06:00](#)

طلق بحكم المرور بين يدي المصلي والمراد بيدي المصلي والمراد بين يدي المصلي احد امرين احد امرين ان كان يصلي الى سترة قريبة ان كان يصلي اذا سترته قريبة فالمراد المرور بينه وبين السترة - [00:06:20](#)

المراد المرور بينه وبين السترة وان كان لا يصلي الى سترة الذي بين يديه هو ما بين قدميه وموضع سجوده وما بين قدميه وموضع سجوده فقط هذا المراد والله تعالى اعلم - [00:06:55](#)

قوله رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار لو يعلم المار هو العابر امام المصلي من اليمين الى الشمال او من الشمال الى اليمين - [00:07:27](#)

المار هو العابض من اليمين الى الشمال او من الشمال الى اليمين وعليه فلو جاء من امامه وقف ليس هذا مرورا فلو جاء امامه وقف ما كمل ليس هذا مرورا - [00:07:52](#)

المراد ان يمر يكمل فقوله بين يدي المصلي عرفناها ان كان الى سترة قريبة فما بين ابن السترة والي من كل سترة فبين قدميه وموضع سجوده. ما بعد ذلك ليس له حق فيه - [00:08:14](#)

وقوله ماذا عليه؟ ماذا عليه؟ من الائم هذه الرواية من الائم ليست في الصحيحين ليس في الصحيح لكنها في غيرها لكن مفهومة من الحديث موفوت من الحديث يعني من الوزر - [00:08:33](#)

يعني ماذا يلحقه من الوزر وقوله لكان ان يقف اربعين اي كان وقوفه اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه خيرا له اي احسن عاقبة احسن عاقبة وتدينا وقوله اربعين لم يبين في هذه الرواية - [00:08:52](#)

ما الاربعين وقد سئل ابو النظر وهو احد الرواة قد سئل عنها ابو النظر فقال لا ادري. قال اربعين سنة او شهرا او يوما لا يدري ربعين يوما او شهرا او سنة - [00:09:28](#)

وهذا من ورعهم فنحن نقول حتى لو كانت دقيقة كم جا دقيق؟ كم المساء خير من المرور كيف يوم او سنة قدر تعظيم هذا الامر كما سوف يأتي في الفوائد - [00:09:51](#)

طيب وقوله وقع في البزار من وجه اخر فاين خريفا والرواية هذي مختلف فيها لكن يستأنس بها اربعين سنة يانا نقف اربعين سنة احسن من المرور طيب يقف اربعين دقيقة؟ احسن نور. الان من الناس ما يقف اربعين ثانية - [00:10:12](#)

يمر يمشي او باننا اقل من دقيقة طيب في هذا الحديث فوائد منها اولا تعظيم شأن الخشوع في الصلاة تعظيم شأن الخشوع في الصلاة لان منع المرور لان منع المرور مراعاة لهذه المسألة - [00:10:36](#)

لان المنتظر من المصلي ان يكون خاشعا مناجيا لربه تبارك وتعالى لان المنتظر من المصلين ان يكون خاشعا مناجيا لربي تبارك وتعالى فالمرور امامه يقطع هذا الخشوع ومن الفائض تحريم المرور بين يدي المصلي - [00:11:12](#)

تحريم المرور بيد المصلي بل قال بعض العلماء انه من الكبائر بل قال بعض العلماء انه من الكبائر كالشوكان العالم اليمني الجهبذ ومن الفوائد انه يجب على المسلم العاقل انه يجب على المسلم العاقل - [00:11:51](#)

ان يحذر من المرور بين يدي المصلين بين يدي المصلين ومن الفوائض ان من طريقة الشرع في حمل الناس على فعل الواامر واجتناب النواهي ذكر الوعد والوعيد ان منطلق الشرع - [00:12:27](#)

بحمل الناس على فعل اوامر وترك النواهي ذكرى الوعد والوعيد مع الحكم ايش الوعد الثواب والوعيد العقاب طيب ومن الفوائض ان ظاهر الحديث ان ظاهر الحديث العموم فلا فرق بين المسجد وغيره - [00:13:06](#)

ولا بين النافلة او الفريضة والفريضة ولا بين البلاد والصحراء الحديث عام في تحريم المرور ومن الفوائد ايضا ان ظاهره العموم بين مكة وغيرها ان ظاهر العموم بين مكة وغيرها - [00:13:44](#)

فسواء في الحرم او خارج الحرم خلافا لمن قال يجوز خلافا لما قال يجوز لانه لا دليل صحيحة صريحة في ذلك ما في دليل لكن لكن المصلي الذي يصلي في اماكن مرور الناس - [00:14:30](#)

لا حرمة له لانه معتدي الذي يصلي في الصحن والناس يطوفون لا حرمة له فتجد بعض الناس يريد ان يصلي عند المقام بعد الطواف والناس يطوفون بالمئات بل بالالاف وهذا ليس لك - [00:14:56](#)

ارجع ورا نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك عن سترة المصلي فقال مثل مؤخرة الرجل. اخرجه مسلم هذا الحديث في مقدار - [00:15:21](#)

مقدار ارتفاع السترة وحجمها بمقدار ارتفاع سترة وحجمها قولها رضي الله عنها سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تبين السائل من هو؟ لان الحكم لا يختلف الحكم ماذا يختلف - [00:15:51](#)

وقولها في غزوة تبوك غزوة تبوك كانت في اواخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم وكانت الى الروم للروم حين بلغه ان الروم تجمع لغزوه فبادر بغزوهم حتى وصل تبوك - [00:16:20](#)

ولم يحصل قتال بقي مدة ثم رجع ما جاء جيش ولا جاء شيء اه في شماله في شمال الجزيرة ايه في الاردن والشام وقولها عن سترة المصلي المراد عن حجمها وهيئتها وطولها لا عن حكمها - [00:16:45](#)

المراد عن هيئتها طولها وحجمها لا عن عن حكمها وقوله صلى الله عليه وسلم مثل مؤخرة الرجل مثل مؤخرة الرجل يعني تشبه في الطول والهيئة مؤخرة هو ما يوضع على البعير - [00:17:23](#)

الرجل وما يوضع على البعير على ظهر البعير ليستند عليه الراكب ليستند عليه الراكب قال العلماء ولهم مقدمة ومؤخرة له مقدمة مؤخرة يشبه الكرسي يجلس عليه ومؤخرته مقدار ثلثي ذراع ومؤخرة في الطول مقدار ثلثي الذراع - [00:17:54](#)

بهذا الحديث فوائد منها بيان حرص الصحابة رضي الله عنهم على العلم على العلم بالاحكام ليطبقوها بيان حرص الصحابة رضي الله عنهم على العلم بالاحكام ليطبقوها ومنها ان شأن السترة - [00:18:42](#)

ان شعر السترة كان كالمقرر عند الصحابة رضي الله عنهم كان كالمقرر عند الصحابة رضي الله عنهم لم يسألوا هل يتخذوها ام لا لانهم لم يسألوا هل اتخذوا ام لا ولا عن حكمها - [00:19:14](#)

وانما سألوا عن كيفيتها ولذلك اجمع العلماء على مشروعيتها السترة ولذلك اجمع العلماء على مشروعيتها السترة لكن اختلفوا في الوجوب من عدمه ويأتي في الحديث التالي ان شاء الله تعالى - [00:19:41](#)

ومن الفائض حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم حيث يقرب العلم للفهم بضرب المثال حيث يقرب حيث يقرب العلم للفهم بضرب المثال - [00:20:07](#)

ثم يضرب مثالا بما يعرفه النص حيث ثم يضرب الامثلة بما يعرفه الناس في عهده صلى الله عليه وسلم ومن الفوائد انه يكفي في السترة انه يكفي في السترة ان تكون - [00:20:34](#)

في ارتفاعها ان تكون في ارتفاعها مثل مؤخرة الرحم مثل مؤخرة الرحم والان نقول ان تكون كالذراع كالذراع طولها وحجمها ايه الذراع من اطراف الاصابع الى المرفق ومن الفوائد ان هذا الجواب من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:07](#)

ليس على سبيل التحديد ان هذا الجواب من النبي صلى الله عليه وسلم ليس على سبيل التحديد وانما هو للتقريب والتمثيل وانما هو للتقريب والتمثيل بدليل انه ثبت عنه صلى الله عليه وسلم - [00:21:53](#)

بدليل انه ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى الى انواع من السترة الى انواع من السترة كالجدار والعنزة ابش العنزة هذه الغنمة الصغيرة الكبيرة العنزة يعني عنز كبير ولا صغيرة - [00:22:21](#)

احسنت والعنزة هذي كالرمح كالرمح الصغير الذي فيها فيها زج يعني فيها حديدة وليس الانزة هي العنزة افضل ان تكون قبيلة عنزة المشهورة العنزة ما هي؟ نقول هي عصا صغيرة تشبه الرمح - [00:22:57](#)

والريح الذي يرمى به وكذلك صلى الى قليل الجدار ان جدار وقال ليستر بالسهم كما يأتي الحديث الاتي وايضا صلى الى مقام ابراهيم فانه جعل مقام ابراهيم بينه وبين الكعبة وصلى - [00:23:22](#)

نعم وعن سبرة ابن معبد الجهني رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستتر احدكم في ولو بسهم اخرجه الحاكم

هذا الحديث في حكم السترة في حكم السترة - 00:23:46

قوله صلى الله عليه وسلم ليستتر اللام هنا للامر والامر وليس للتعليم بدليل جزم الفعل بعدها ليستتر وقوله احدكم اي ايها

المكلفون من الرجال والنساء من الرجال والنساء - 00:24:18

وكذلك الامام والمنفرد الامام والمنفرد وقوله في صلاته اي ما يصليه من فرض او نفل وقوله ولو بسهم يعني ولو على الاقل بسهم

يعني ولو لم يجد الا السهم فانه يستتر به - 00:24:53

الو هنا للتقليل لو هنالك تعديل والسهم هو الة الرمي الة الرمي بالسهم بالقوس ومعروف هذا المعروف يوضع في القوس ثم يرمى به

مدبيا وكان فيما سبق من اعظم الالات - 00:25:30

الحرب طيب هذا الحديث فوائد منها الامر باتخاذ السترة الامر باتخاذ السترة وظهر الحديث الوجوب لان الفعل الندام للامر انه امانة

الامر لان الله ما الامر ومن ادلة الوجوب ما تقدم معنا من حديث سهل ابن ابي حثمة - 00:25:58

الامر قد يستتر عن الشيطان تاخذ سترة ويدنو منها ليقطع الشيطان عليه صلاته قد قال احدكم فليصلي الى سترة فليصلي اذا امر

والقول الثاني القول الثاني ان الامر للاستحباب للاستحباب - 00:26:46

ومن اظهر ادلتهم ما أتينا في اخر الباب من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا

صلى احدكم اذا صلى احدكم الى شئ يستتره من الناس - 00:27:26

فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه اذا صلى احدكم الى شئ يستتره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فظاهر

الحديث انه قد يصلي الى سترة وقد يصلي الى غير سترة - 00:27:56

ولا شك ان الاحوط ان الانسان لا يصلي الا سترة يتخذ سلطة دائمة ولو لم يكن فيها الا ما تقدم من الفوائد من امتثال الامر اتباع السنة

وحجم النظر وحجم الشيطان - 00:28:21

و عدم احراج الناس طيب ومن الفوائد ان ظاهر الحديث العموم بالنفل والفرط وللرجل والمرأة ومن الفوائد ان السترة تصح ولو

بالشئ اليسير اظن بالشئ اليسير ومع ذلك فالكبير افضل - 00:28:44

فالكبير افضل لقوله ولو بسهم يفيد ان ما كان اكبر او افضل والله تعالى اعلم اعد ايه هل انت ذهبت للبر طويل ولا قليلا بيجينا ان

شاء الله حديث الخط - 00:29:44

كلم عليه الناس عندنا ايضا يفهمون الخط خطأ يجعلون الخط كانه قوسا حديثنا خط خط هكذا خط مستطيل ها؟ اللي نسويها ايه

بيجينا شرح الحديث بعض العلماء ضعفه ابن حجر حسنه - 00:30:20

يقول احسن الله اليك اذا امن المصلي من عدم مرور احد امامه. فهل له ان يصلي بدون سترة وهل يأمن مرور الشيطان؟ عدم مرور

الشيطان؟ جاء الحديث يمر الشيطان ثم نقول هذا عام - 00:30:49

الادلة عامة فيه سواء خاف ام لم يخف لا المشروعية قائمة ولو لم يخف ولو كان لوحده ولو كان في البر ما يعني على مد البصر ما

يرى احدا اتخذ سترة - 00:31:08

يقول احسن الله اليك هل علة المنديل في المسجد تكفي ان تكون سدره نعم لكن عندك الجدار مسجد فيه جدار افضل لكن لو كان

يحول بينك وبين الجدار شئ اما مصلين او ما اشبه ذلك واتخذت عدة علة - 00:31:27

هذا منديل لا بأس يقول احسن الله اليك هل هناك مسافة؟ مسافة تقدر بالمتر بين المصلي والسترة بعض العلماء قال ثلاث اذرع اللي

هي بالنسبة لنا تقريبا متر ونصف وبعضهم قال ذراع - 00:31:45

ومن قال ذراع قدر ما بين سجود الانسان وسترته ومن قال ثلاث اذرع يعني متر ونصف ما بين رجليه الى سترته والحديث يتق

السترة هو اليدن منها. لكن اذا ساقها لا يلصق نفسه لكن يجعل بينه وبينها شيئا - 00:32:07

- 00:32:34